

# رياض الصالحين (382) " تحريم سب المسلم بغير حق " (ح) 9551-3651) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 02 01 2020

مصطفى العدوي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وبعد قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتاب رياض الصالحين باب تحريم سب المسلم بغير حق. تحريم سب المسلم بغير حق. قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا - [00:00:00](#) فقد احتملوا بوتانا واثم مبينا. الاية تعم من السبب الاية اهم من السب لکنه تنبيه بالادنى على الاعلى. فالذي يسب اذا كان اثما فالذي يضرب الناس اشد اثما والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا - [00:00:19](#) فقد احتملوا بهتانا واثم مبينا وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وعن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسق او الكفر - [00:00:44](#) الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ومعنى حديث الرسول عليه السلام من قال لاخته يا كافر من قال لاخته يا كافر او يا منافق فقد باء به احدهما - [00:01:06](#) يعني ان كان واحد كافر ان كان المقول له كافر والا رجعت على القائل ماذا هذا يعني؟ هل يفهم ان واحد لازم يكون كافر منهم لا يتصور هذا انما المراد - [00:01:28](#) من قال لاخته يا كافر اثم اثم فان لم يكن اخوه كذلك يرجع الاسم على القائل. يرجع الاسم على القائل قد ورد حديث لكن في سندي ضعف ده الذي يقول لاخته كافر او يا فاسق تصعد الكلمة الى السماء - [00:01:42](#) فلا تجد فلا تفتح لها ابواب السماء فترجع الى الارض تبس عن احد تلتصق به ان كان المقول له كذلك لصقت به الكلمة ان لم يكن كذلك رجعت على صاحبها والله اعلم - [00:02:03](#) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم في السوق وقتاله كفر ان ابي ذر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسق والكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك - [00:02:23](#) قوله الاول سباب المسلم فسوق اي تسمى بفاسق اذا سببت المسلمين وقتاله كفر ليس معنى الكفر المخرج عن الملة لان النبي قال اذ التقى المسلمان بسيفيهما فالقتل المقتول في النار - [00:02:41](#) فسماهما مسلمين وقد قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فسماهم الله مؤمنين فمعنى قتاله كفر قتاله كفر قيل كفر دون كفر قيل كفر الاخوة الاسلامية - [00:03:00](#) وقال بعض العلماء ان كلمة الكفر هنا كقوله لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي تفعلوا فعل الكفار ليس المعنى انكم كفار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المتسبان ما قال فعلى البادية منهما حتى يعتدي المظلوم - [00:03:26](#) يعني واحد سب الاخر في الاخر سبه اسم ذلك كله على البادية ما لم يعتدي المظلوم قال بعض الذين يتتبعون الطرائف ان قال لك رجل يا ابن كذا قلت له انت ابن ستين كذا في فرق تسعة وخمسين ترجع اليك يا من قلت انت ابن الستين كذا - [00:03:53](#) لهذا الحديث فعلى البادية منهما ما لم يعتدي المظلوم وعنه ان ابي هريرة قال اتي رجل قد شرب خمر فقال اضربوه. قال ابو هريرة فمن الضارب بيده واضربوا بنعلها واضربوا بثوبه - [00:04:16](#) اللي شارب خمر اللي يخلع النعل ويضربه بها قال لي يخلع يضربه بالقلم على قفاه يقدر يخلع ثوبه ويضربه بها اهانة لشارب الخمر

حتى لا يشرب احد الخمر فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك الله - [00:04:36](#)  
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هذا لا تعينوا عليه الشيطان وعنه قال عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه بالزنا يقيم عليه الحد يوم القيامة - [00:04:55](#)  
الا ان يكون كما قال هذا وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم. السلام عليكم ورحمة الله - [00:05:10](#)